

## بحار الأنوار

[18] 29 - ومنه: بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل البصري، عن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من أصحابه، قال: تدرّون ما قال ربكم؟ قالوا: لا، ورسوله أعلم، قال: إن ربكم يقول: هذه الصلوات الخمس المفروضات فمن صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيامة وله عندي عهد ادخله به الجنة، ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن، فذلك إلى إن شئت عذبتة وإن شئت غفرت له (1). توضيح: (لوقتهن) قال الشيخ البهائي قدس سره: اللام إما بمعنى في كما قالوه في قوله تعالى: (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة) (2) أو بمعنى بعد كما قالوه في قوله عليه السلام: صوموا لرؤيته وأفطروا لرويته، أو بمعنى عند كما قالوه في قولهم كتبت الكتاب لخمس خلون من شهر كذا، والجار والمجرور في قوله تعالى: (فذلك إلى) خبر مبتدأ محذوف، والتقدير فذلك أمره إلى، ويحتمل أن يكون هو الخبر عن اسم الإشارة أي فذلك الشخص صائر إلى وراجع إلي انتهى، والواو في قوله: (ولم يحافظ) إن لم يكن العطف للتفسير فهو بمعنى أو كما يدل عليه ما تقدمه. 30 - ثواب الاعمال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: الصلوات المفروضات في أول وقتها إذا أقيم حدودها أطيب ريحا من قضيب الاس حين يؤخذ من شجره في طيبه، وريحه وطراوته، فعليكم بالوقت الاول (3). بيان: قال الجوهرى شئ طري أي غص بين الطراوة، وقال قطرب: طرو اللحم وطري طراوة وطراوة.

(1) ثواب الاعمال ص 27. (2) الانبياء: 47. (3)

ثواب الاعمال ص 33 و 34.